

الصارم المنكي في الرد على السبكي

@ 168 @ لا يشرع الوصول إلى قبره لا للدعاء له ولا لدعائه ولا لغير ذلك بل غيره يصلي على قبره عند أكثر السلف كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة والصلاة على القبر كالصلاة على الجنازة تشرع مع القرب والمشاهدة وهو بالإجماع لا يصلي على قبره سواء كان للصلاة حد محدود وكان يصلي على القبر مطلقا ولم يعرف أن أحدا من الصحابة الغائبين لما قدم صلى على قبره صلى الله عليه وسلم وزيارة القبور المشروعة هي مشروعة مع الوصول إلى القبر بمشاهدته وهذه الزيارة غير مشروعة في حقه بالنص والإجماع ولا هي أيضا ممكنة فتبين غلط هؤلاء الذين قاسوه على عموم المؤمنين وهذا من باب القياس الفاسد ومن قاس قياس الأولى ولم يعلم ما اختص به كل واحد من المقيس والمقيس به كان قياسه من جنس قياس المشركين الذين كانوا يقيسون الميتة على المذكى ويقولون للمسلمين أتأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله فأنزل الله تعالى ! وكذلك لما أخبر الله إن الأصنام التي تعبد هي وعابدوها حصب جهنم قاس ابن الزبير قبل أن يسلم هو وغيره من المشركين عيسى بها وقالوا يجب أن يعذب عيسى قال تعالى ! ! ثم قال !!